

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

عمالة إقليم الناظور

بلدية زاو

شهادة التسلم المؤقت لتجزئة إمرقان زاو

عدد : 12. ق.ت. /

إن رئيس المجلس البلدي بزايو

- بناء على الظهير الشريف رقم : 297. 02. 1 الصادر في : 25 رجب 1423 هـ الموافق لـ: 03 أكتوبر 2002 بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي .
- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.92.7 صادر في 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) بتنفيذ القانون رقم 25.90 المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات .
- بناء على المرسوم رقم : 2. 92. 833 بتاريخ : 25 ربيع الثاني 1414 الموافق لـ: 12 أكتوبر 1993 بتنفيذ القانون رقم : 25. 90. المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات .
- بناء على رخصة التجزئة رقم : 160 بتاريخ : 2008/11/14 الممثلة في اسم شركة العمران وجدة .
- بناء على الالتزام الموقع من طرف مدير شركة العمران وجدة بتاريخ : 2011/12/30 .
- بناء على محضر التسلم المؤقت المنجز من طرف اللجنة التقنية بتاريخ : 2011/12/30 .
- بناء على الاتفاقية المتعلقة بتعبئة العقار العمومي لإنعاش السكن الاجتماعي ، وسكن الفئات الوسطى الموقعة بتاريخ 16 فبراير 2009 بين وزير الاقتصاد والمالية ووزير الإسكان والتعمير والتنمية المجالية من جهة ومجموعة التهيئة العمران والوطنية للوطنية للمتعشين العقاريين من جهة أخرى تحت الرعاية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس .

يقرر ما يلي :


الفصل الأول : يوافق رئيس المجلس البلدي لزايو على التسلم المؤقت لتجزئة إمرقان زاو موضوع الرخصة رقم : 160 بتاريخ : 2008/11/14 .

الفصل الثاني : يؤذن لشركة العمران وجدة في الشروع في عملية استخراج الرسوم العقارية الفردية بتجزئة إمرقان زاو موضوع الرسم العقاري رقم : 10 بتاريخ : 2014

2014 10

زايو في :

الرئيس :



Sejourane, le

صورة طبق الاصل

تاريخه ان في 13 نونبر 2014

رئيس المجلس البلدي زايو
محمد الطيحي

عن الرئيس البلدي
امضاء : عمرو وادي
P.L. Président
S.M.B. : ANA : UNAMA

